

سؤال للشيخ ابن عثيمين رحمه الله تعالى: ما حكم صناديق الادخار؟

محمد بن صالح العثيمين

نقول ما هو موقف الدين من صناديق التوفير والادخار؟ وهل يستطيع المسلم ان يدخر فيها ماله ويأخذ الفائدة السنوية حقيقة انني

لا اعرف عن هذه الصناديق شيئا. نعم اذا كان لديك عنها تصور - 00:00:00

فابده لي حتى احكم عليه. هو في الحقيقة آآ سؤاله يستفسر ان هناك اه صناديق توضع فيها النقود من اجل اه ان يدخر الانسان

ويجمع او يوفر القرش الابيض لليوم الاسود. وهذه - 00:00:17

الصناديق تستغل هذه النقود وتعطي المساهم فيها ربحا سنويا في المئة من نقوده هذه فهل هذا الربح صحيح؟ وهل الادخار فيها

صحيح الادخار فيها اذا كان للحفظ. نعم. فهي تشبه - 00:00:34

اه مسلا في البنوك. نعم. التي يحفظ فيها التي يحفظ فيها بدون فائدة. نعم فاذا كانت هذه الصناديق التي يحفظ فيها المال تتعامل

معاملة مباحة ليس فيها ربا ولا شيء من المحرم - 00:00:51

الميسر فان وضع الدراهم فيها لا بأس به واما ما يأخذه من ربح فان كان ناتجا عن التصرف بمعنى ان هذه الدراهم يتصرف فيها ثم

يحصى ما فيها من ربح - 00:01:10

ويعطى كل انسان بالقسط فهذا ايضا لا بأس به لانه يشبه المضاربة التي جاء الشرع بحلها. نعم اما ان كان الواضح يعطى ربحا ثابتا

سواء ربحت هذه الدراهم بالتصرف بها اكثر منه او اقل - 00:01:26

فان هذا لا يجوز لانه ضرر وميسر. نعم. كالنسبة المئوية نعم. كالنسبة المئوية ثابتة. نعم. اي نعم. ولو جعل نسبة مئوية من ربح هذه

الدراهم اذا تصرف فيها فلا حرج - 00:01:45

لكن اذا جعل منه نسبة نسبة مئوية آآ للدراهم التي صرفها سواء ربحت هذه الدراهم اكثر او اقل هذا هو الذي لا يجوز. لا اله الا الله.

نعم اه انتم قلتم اذا وضع نسبة يعني على الربح. يعني مثلا؟ نعم. لو قيل له - 00:02:01

لك من ذبح هذه الدراهم؟ نعم عشرة في المئة نعم صار معناه انه يأخذ عشر ربح هذه الدراهم اذا ربحت. نعم. ربحت قليلا ام كثيرا.

نعم لكن اذا قيل له لك عشرة في المئة على دراهمك هذا - 00:02:20

هذه مثلا انت اديت الف تأخذ الفا ومئة نعم. كل عام. نعم. سواء ربحت هذه الدراهم من التصرف بها اكثر من عشرة في المئة او اقل

فهذا هو الذي لا يجوز. لانه حينئذ يكون صاحب الدراهم - 00:02:37

غانما بكل حال. نعم والمتصرف العامل بهذه الدراهم قد يخسر وقد يربح فيكون حرام بين اه اذا هناك تفريع على هذا السؤال اه هو اه

لو كان مثلا فيه نسبة مئوية على الربح - 00:02:58

وهذا شيء جائز حسب ما تفضلتم. لكن هناك ضمان على رأس المال هل يجوز او لا يجوز؟ لا هو رأس المال ليس مضمونا. نعم. بعد

التصرف فيه. نعم. لانه آآ - 00:03:15

آآ عرضة للخسارة يعني مثلا لو اجتمع عشرة ووضعوا في هذا الصندوق عشرة الاف ريال وقيل لهم سنتصرف بهذه الدراهم ولكم من

ربحها عشرة في المئة نعم هذا لا بأس به - 00:03:27

وفي هذه الحال اذا ربحت كثيرا او قليلا فلهم العشر. نعم العشر هذا من الربح قد يكون عشرة في المئة بالنسبة للدراهم الموضوعة

وقد يكون اقل وقد يكون اكثر. نعم. لانه منسوب للذبح لا للدراهم - 00:03:46

عشرة في المئة من الربح كما انها لو خسرت او تلفت فلا فلا ضمان على العامل الضمان يكون على رأس المال. نعم اما لو قيل لهؤلاء

العشرة الذين وضعوا هذه الدراهم في هذا الصندوق - 00:04:03

لكم عشرة في المئة بالنسبة لدراهمكم التي وضعتم لا بالنسبة للربح يعني انا سنعطيك على رأس الحوض بدلا من الالف الفا ومئة. لا

سواء ربح هذا المتصرف فيها قليلا ام كثيرا فهذا هو الذي لا يجوز - 00:04:21

فاذا اه النسبة المئوية الى الربح لا بأس بها. لا. والنسبة المئوية التي تعطى بالنسبة الى المال هذه هي الممنوعة لان - 00:04:42